

Distr.: Limited
11 December 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البند ٤٩ من جدول الأعمال

ثقافة السلام

إريتريا، إندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوركينا فاسو، بيلاروس، تايلند، جزر القمر، الجمهورية الدومينيكية، جيبوتي، سان فنست وجزر غرينادين، سانت لوسيا، السلفادور، السنغال، السودان، سورينام، سيراليون، طاجيكستان، عمان، غامبيا، غواتيمالا، الفلبين، فيجي، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كوستاريكا، الكونغو، الكويت، ليريا، مدغشقر، مصر، المغرب، منغوليا، ميانمار، نيبال، نيكاراغوا، هايتي: مشروع قرار منقح

تشجيع الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد المقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١)، ولا سيما الحق في حرية الفكر والضمير والدين،

وإذ تشير إلى قراراتها ٦/٥٦ المؤرخ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ بشأن البرنامج العالمي للحوار بين الحضارات، و ٦/٥٧ المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ بشأن تشجيع ثقافة السلام واللاعنف، و ٣٣٧/٥٧ المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٣ بشأن منع نشوب الصراعات المسلحة، و ١٢٨/٥٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بشأن تعزيز التفاهم والانسجام والتعاون الديني والثقافي، و ٢٣/٥٩ المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ بشأن تشجيع الحوار بين الأديان، و ١٤٣/٥٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ بشأن العقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم،

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).



٢٠٠١-٢٠١٠، و ١٦٧/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ بشأن حقوق الإنسان والتنوع الثقافي، و ١٦١/٦١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٢١/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بشأن تشجيع الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام،

وإذ تسلّم بأن التنوع الثقافي وسعي جميع الشعوب والأمم من أجل تطورها الثقافي مصدر لإثراء الحياة الثقافية للبشرية بشكل متبادل،

وإذ تضع في اعتبارها القرار 34 C/82 الذي اتخذته المؤتمر العام لمنظمة التربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، والذي يوصي بأن تعلن الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة ٢٠١٠ السنة الدولية للتقارب بين الثقافات،

وإذ تحيط علما بالمساهمة القيّمة لمختلف المبادرات المتخذة على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية في تعزيز الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات والحضارات، وكلها مبادرات مترابطة يعزز بعضها بعضا،

وإذ تحيط علما أيضا بالحوار الرفيع المستوى بشأن التفاهم والتعاون بين الأديان من أجل السلام الذي نُظم يومي ٤ و ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ تحت شعار التعاون بين الأديان والثقافات من أجل تشجيع التسامح والتفاهم والاحترام العالمي للمسائل المتصلة بجزية الدين أو المعتقد والتنوع الثقافي،

وإذ تؤكد أهمية مواصلة عملية إشراك جميع الجهات المعنية في الحوار بين الأديان والثقافات والحضارات في إطار مبادرات مناسبة على مختلف الصعد،

وإذ تسلّم بالتزام جميع الأديان بالسلام،

١ - **تؤكد** أن التفاهم والحوار بين الأديان يشكلان بعدين هامين من أبعاد الحوار بين الحضارات وثقافة السلام؛

٢ - **تحيط علما مع التقدير** بأعمال منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في مجال الحوار بين الأديان في سياق جهودها الرامية إلى تعزيز الحوار بين الحضارات والثقافات والشعوب، فضلا عن الأنشطة المتصلة بثقافة السلام، وترحب بتركيزها على اتخاذ إجراءات ملموسة على كل من المستوى العالمي والإقليمي ودون الإقليمي وبمشروعها الرائد بشأن تعزيز الحوار بين الأديان؛

٣ - **تؤكد** التزام جميع الدول الرسمي بالوفاء بالتزاماتها بتعزيز الاحترام العالمي لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، ومراعاتها وحمايتها وفقا لميثاق الأمم

المتحدة، والميثاق العالمي لحقوق الإنسان^(١) وسائر الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي؛ وأن الطابع العالمي لتلك الحقوق والحريات أمر غير قابل للنقاش؛

٤ - **قوَّحِب** بتعيين مكتب الدعم والتنسيق لشؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة، للقيام بدور مركز التنسيق^(٢)، مثلما طلب القرار ٢٢١/٦١ وعملا بأحكامه، من أجل التعاون مع كيانات منظومة الأمم المتحدة وتنسيق إسهاماتها في العملية الحكومية الدولية، وتتطلع إلى أدائه بفعالية؛

٥ - **تشجّع** الدول الأعضاء على النظر، متى كان ذلك مناسباً، في المبادرات التي تحدد مجالات يتعين اتخاذ إجراءات عملية فيها في جميع القطاعات وعلى جميع المستويات الاجتماعية، من أجل التشجيع على الحوار والتسامح والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات، عن طريق وسائل منها الأفكار التي طُرحت خلال الحوار الرفيع المستوى عن التفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام؛

٦ - **تؤكّد** ضرورة المحافظة على الزخم الذي ولّده الحوار الرفيع المستوى الذي نُظِمَ يومي ٤ و ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، بشأن التفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام وما تلاه من مناقشات؛

٧ - **تشجّع** على تعزيز الحوار بين وسائط الإعلام المنتمية إلى جميع الثقافات والحضارات، وتشدد على حق كل شخص في حرية التعبير، وتعيد التأكيد على أن ممارسة هذا الحق تنطوي على واجبات ومسؤوليات خاصة وقد تخضع بالتالي لقيود معينة لا تتجاوز ما ينص عليه القانون ويقتضيه احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم أو حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الحفاظ على الصحة العامة أو الأخلاق؛

٨ - **تقرر** إعلان سنة ٢٠١٠ السنة الدولية للتقارب بين الثقافات، وتوصي بتنظيم أحداث مناسبة خلال تلك السنة تتعلق بالحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام، عن طريق وسائل منها إجراء حوار رفيع المستوى و/أو جلسات استماع تحاورية غير رسمية مع المجتمع المدني؛

٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

(٢) انظر A/62/337.